

No. 52582*

**Preparatory Commission for the Comprehensive Nuclear-Test-Ban Treaty Organization
and
Tunisia**

Agreement between the Preparatory Commission for the Comprehensive Nuclear-Test-Ban Treaty Organization and the Government of the Republic of Tunisia concerning the establishment in Tunisia of a seismic monitoring station and an infrasound monitoring facility in the framework of the conduct of international monitoring activities, including post-certification activities (with appendix). Vienna, 11 November 2011

Entry into force: *14 February 2014, in accordance with article 24*

Authentic texts: *Arabic, English and French*

Registration with the Secretariat of the United Nations: *Preparatory Commission for the Comprehensive Nuclear-Test-Ban Treaty Organization, 5 March 2015*

**No UNTS volume number has yet been determined for this record. The Text(s) reproduced below, if attached, are the authentic texts of the agreement /action attachment as submitted for registration and publication to the Secretariat. For ease of reference they were sequentially paginated. Translations, if attached, are not final and are provided for information only.*

**Commission préparatoire pour l'Organisation du Traité
d'interdiction complète des essais nucléaires
et
Tunisie**

Accord entre la Commission préparatoire de l'Organisation du Traité d'interdiction complète des essais nucléaires et le Gouvernement de la République tunisienne concernant l'établissement en Tunisie d'une station de surveillance sismologique et d'une installation de surveillance des infrasons dans le cadre de la conduite des activités de surveillance internationale, y compris les activités postérieures à la certification (avec appendice). Vienne, 11 novembre 2011

Entrée en vigueur : *14 février 2014, conformément à l'article 24*

Textes authentiques : *arabe, anglais et français*

Enregistrement auprès du Secrétariat des Nations Unies : *Commission préparatoire pour l'Organisation du Traité d'interdiction complète des essais nucléaires, 5 mars 2015*

**Le numéro de volume RTNU n'a pas encore été établi pour ce dossier. Les textes reproduits ci-dessous, s'ils sont disponibles, sont les textes authentiques de l'accord/pièce jointe d'action tel que soumises pour l'enregistrement et*

publication au Secrétariat. Pour référence, ils ont été présentés sous forme de la pagination consécutive. Les traductions, s'ils sont inclus, ne sont pas en form finale et sont fournies uniquement à titre d'information.

تذييل

تذييل الاتفاق المبرم بين اللجنة التحضيرية لمنظمة معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية وحكومة الجمهورية التونسية بشأن تنفيذ الأنشطة المتعلقة بمحطتي نظام الرصد الدولي، بما فيها الأنشطة اللاحقة لاعتمادهما

محطتا الرصد اللتان تستضيفُهُما تونس في إطار نظام الرصد الدولي

قد يلزم إجراء أيّ من العمليات التالية أو جميعها في محطتي نظام الرصد الدولي المذكورتين:

الجرّد

المسح الموقعي

التركيب

التحسين

الاختبار والتقييم

التدريب

الاعتماد

الأنشطة اللاحقة للاعتماد

1- كسرى
محطة رصد سيزمولوجي رئيسية (PS42) من نوع C-3 KEST

2- كسرى
محطة رصد دون صوتي (IS48)

وتعمل اللجنة شراء ونقل المعدات والتكنولوجيا اللازمة لتركيب محطتي نظام الرصد الدولي في تونس وصيانتهما، وفقاً لأحكام المعاهدة ذات الصلة، وللنظام المالي والقواعد المالية للجنة وقراراتها.

المادة 21

أحكام ختامية

إذا نشأ أي خلاف أو نزاع بين الطرفين بشأن تنفيذ هذا الاتفاق، تشاور الطرفان فيما بينهما من أجل تسوية الخلاف أو النزاع على وجه السرعة. وإذا تعذر تسوية الخلاف أو النزاع، جاز لأي من الطرفين أن يعرض المسألة على اللجنة في جلسة عامة التماساً لمشورتها ومساعدتها.

المادة 22

تُغير أحكام هذا الاتفاق بموافقة الطرفين. ويجوز للطرفين إبرام اتفاقات تكميلية متى رأى كلاهما ضرورة لذلك.

المادة 23

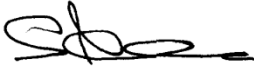
تذيل هذا الاتفاق جزء لا يتجزأ منه، وأي إشارة إلى هذا الاتفاق تشمل الإشارة إلى التذيل. وفي حال وجود تعارض بين حكم وارد في التذيل وحكم وارد في متن هذا الاتفاق، تكون الغلبة للحكم الأخير.

المادة 24

يبدأ نفاذ هذا الاتفاق في التاريخ الذي تُبلّغ فيه الجمهورية التونسية اللجنة بأن المتطلبات الوطنية لهذا النفاذ قد استوفيت.

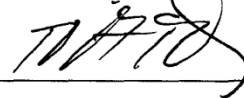
وُقّع في فيينا في 11 تشرين الثاني/نوفمبر 2011، في ثلاث نسخ، باللغات الإنكليزية والعربية والفرنسية، تساوي الصيغ الثلاث في الحجّة.

عن - - - - -
الجمهورية التونسية:



محمد سمير قوبعة
السفير، الممثل الدائم

عن اللجنة التحضيرية لمنظمة معاهدة
الحظر الشامل للتجارب النووية:



تيبور توت
الأمين التنفيذي

٨٠ تشاور اللجنة مع الحكومة بشأن الإجراءات التي تمكّن اللجنة من دخول كلّ محطة من محطتي الرصد لفحص المعدات ووصلات الاتصال وإدخال التغييرات اللازمة على المعدات وغيرها من الإجراءات التشغيلية، ما لم تتولّى الحكومة مسؤولية إدخال هذه التغييرات. وتتاح للجنة إمكانية دخول المحطة وفقاً لتلك الإجراءات.

المادة 17

تكفل الحكومة قيام موظفي الرصد في المحطة التابعة لها بالردّ، في أقرب وقت ممكن، على استفسارات اللجنة بشأن اختبار كلّ محطة وتشغيلها بصورة مؤقتة، حسب الاقتضاء، أو بإرسال البيانات إلى مركز البيانات الدولي. وتقدّم هذه الردود بالشكل المحدّد في أدلة تشغيل المحطة المعنية.

المادة 18

السريّة

تسري على مسألة السريّة في تنفيذ هذا الاتفاق أحكام المعاهدة والقرارات ذات الصلة الصادرة عن اللجنة.

المادة 19

تكاليف الأنشطة

تتخذ الترتيبات الخاصة بتكاليف الأنشطة اللازمة لتنفيذ هذا الاتفاق وفقاً لما يتّصل بذلك من قرارات تتّخذها اللجنة بشأن الميزانية. وتغطّي التكاليف التالية على وجه الخصوص حسب ما هو مبين في الفقرات من 19 إلى 21 من المادة الرابعة من المعاهدة ووفقاً لما يتصل بذلك من قرارات تتّخذها اللجنة بشأن الميزانية: تكاليف اختبار كلّ محطة وتشغيلها المؤقت، حسب الاقتضاء، وصيانتها، بما في ذلك تكاليف توفير الأمن المادي، عند الاقتضاء، وتطبيق الإجراءات المتّفق عليها للتحقق من صحّة البيانات، وإرسال العيّنات عند اللزوم، وإرسال البيانات إلى مركز البيانات الدولي ومركز البيانات الوطني مباشرة من محطة الرصد السيزمولوجي الرئيسية (PS42) ومحطة الرصد دون الصوتي (IS48) في كسرى، وفقاً لما تنصّ عليه الفقرة 4 من المادة 16 من هذا الاتفاق.

المادة 20

التدريب ونقل التكنولوجيا

قبل البدء في تشغيل المحطتين (PS42) و (IS48)، تُتيح اللجنة لتونس تدريب أخصائيين تقنيين في مجال تحليل البيانات والدراية الفنية. وعقب إنجاز الأنشطة المبنيّة في التدريب، تقدّم اللجنة إلى تونس المساعدة والتدريب التقنيين اللذين ترتب عن اللجنة أهما لآزمان لتشغيل محطتي نظام الرصد الدولي ومركز البيانات الوطني على الوجه الصحيح.

كما تقدّم اللجنة، بناءً على طلب من تونس وبعد التشاور بين الطرفين، مساعدةً وتدريباً تقنيين ودعمًا لتشغيل المؤقت، حسب الضرورة، لمحطتي الرصد ووسائل الاتصال الخاصة بكل منهما، ولصيانتهما، وذلك في حدود الموارد المعتمدة في الميزانية.